

Distr.: General
27 April 2022
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



مجلس حقوق الإنسان

الدورة الخمسون

13 حزيران/يونيه - 8 تموز/يوليه 2022

البندان 2 و3 من جدول الأعمال

التقرير السنوي لمفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان

وتقارير المفوضية السامية والأمين العام

تعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان، المدنية والسياسية والاقتصادية

والاجتماعية والثقافية، بما في ذلك الحق في التنمية

موجز عن حلقة النقاش المعقودة بين الدورات بشأن حقوق الإنسان

للمهاجرين الضعفاء

تقرير مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان *

موجز

يقدم هذا التقرير عملاً بقرار مجلس حقوق الإنسان 12/47 المؤرخ 26 تموز/يوليه 2021، الذي طلب فيه المجلس إلى مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان تنظيم حلقة نقاش بين الدورات بشأن حقوق الإنسان للمهاجرين الضعفاء، مع التركيز بوجه خاص على تجارب المهاجرين، وتسليط الضوء على أفضل الممارسات والتحديات في هذا الصدد، وإعداد تقرير موجز عن حلقة النقاش التي عقدت في 21 شباط/فبراير 2022.

* أُنشئ على نشر هذا التقرير بعد تاريخ النشر الاعتيادي لظروف خارجة عن إرادة الجهة المقدمة له.



أولاً- معلومات أساسية

1- أعرب مجلس حقوق الإنسان، في قراره 17/35 و12/47، عن بالغ القلق إزاء حالات الضعف التي يعاني منها المهاجرون. والتي قد تكون ناشئة عن الأسباب التي دفعتهم إلى مغادرة لبلدانهم الأصلية، وعن الظروف التي يتعرضون لها في الطريق، وعلى الحدود وفي بلدان المقصد أو بسبب التمييز المتصل بجوانب محددة تتعلق بهويتهم أو ظروفهم، أو مزيج من تلك العوامل. وطلب مجلس حقوق الإنسان، في قراره 14/32 و17/35، إلى مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان أن تضع مبادئ وتوجيهات عملية بشأن حماية حقوق الإنسان للمهاجرين الضعفاء، على أساس القواعد القانونية القائمة. وتهدف المبادرة إلى معالجة ثغرات الحجة المتعلقة بحماية حقوق الإنسان للمهاجرين الذين يقعون ضمن الفئات المحددة للحصول على الحماية القانونية. وقدمت مفوضية حقوق الإنسان، في دورتها الرابعة والثلاثين، المعقودة في عام 2017، تقريراً إلى مجلس حقوق الإنسان يتضمن المبادئ والتوجيهات العملية بشأن حماية حقوق الإنسان للمهاجرين الضعفاء⁽¹⁾. وتقدم المبادئ والتوجيهات، المستمدة مباشرة من القانون الدولي لحقوق الإنسان والمعايير الدولية ذات الصلة، إطاراً شاملاً لفهم الكيفية التي قد تجعل المهاجرين في أوضاع هشة وعرضة لخطر التعرض بصورة متزايدة للانتهاكات وسوء المعاملة، وتوفر توجيهات عملية لمعالجة تلك الحالات.

2- وفي إطار الاتفاق العالمي من أجل الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية⁽²⁾، أقرت الدول الأعضاء بأن حالات الضعف التي يتعرض لها المهاجرون قد تنشأ عن الظروف التي يسافرون فيها أو الظروف التي تواجههم في بلدان المنشأ والعبور والمقصد. وفي إطار الهدف 7 من الاتفاق العالمي، التزمت الدول الأعضاء بمعالجة مواطن الضعف المتعلقة بالهجرة والحد منها، وحماية حقوق الإنسان للمهاجرين في حالات الضعف، وفقاً للالتزامات بموجب القانون الدولي. ولتحقيق هذا الالتزام، يوصي الاتفاق العالمي بأن تضع الدول الأعضاء، في جملة أمور، سياسات وبرامج وطنية لتلبية احتياجات المهاجرين في حالات الضعف عن طريق مراعاة التوصيات ذات الصلة الواردة في المبادئ والتوجيهات المشار إليها أعلاه. وكأداة تكميلية، نشرت شبكة الأمم المتحدة المعنية بالهجرة مذكرة توجيهية بشأن المسارات النظامية لاستقبال المهاجرين الضعفاء وحصولهم على الإقامة، على نحو يؤدي إلى معالجة حالات الضعف والحد منها. وعلاوة على ذلك، شدد الأمين العام، في تقريره بشأن الاتفاق العالمي⁽³⁾، على ضرورة منع حدوث حالات الضعف في سياق الهجرة ومعالجتها، وتحسين حماية حقوق المهاجرين في هذه الحالات وإعمالها وتعزيزها.

3- وطلب المجلس، في قراره 12/47، إلى مفوضية حقوق الإنسان أن تنظم حلقة نقاش بين الدورات بشأن حقوق الإنسان للمهاجرين الضعفاء، مع التركيز بوجه خاص على تجارب المهاجرين، وتسليط الضوء على أفضل الممارسات والتحديات في هذا الصدد. وجرى عقد حلقة النقاش في 21 شباط/فبراير 2022، بهدف توضيح كيفية ربط حالات الضعف بأسباب الهجرة، والظروف التي تواجه المهاجرين أثناء العبور، وعلى الحدود وعند بلوغ وجهاتهم، والتمييز المرتبط بجوانب محددة تتعلق بهوية الشخص أو ظروفه، أو مزيج من تلك العوامل. وكان الهدف أيضاً هو تسليط الضوء على التحديات والممارسات الواعدة فيما يتعلق باحترام وحماية وإعمال حقوق الإنسان للمهاجرين الضعفاء؛ وتحديد وسائل وطرق منع حالات الضعف وتحديدتها ومعالجتها؛ والتماس توصيات بشأن الكيفية التي تمكن مجلس حقوق الإنسان من المضي قدماً في ضمان

(1) <https://www.ohchr.org/en/hr->؛ انظر أيضاً ورقة غرفة الاجتماعات المرفقة، المتاحة على الرابط <https://www.ohchr.org/en/hr-bodies/hrc/regular-sessions/session34/list-reports>

(2) قرار الجمعية العامة 195/73، المرفق.

(3) [A/76/642](https://www.ohchr.org/en/hr-bodies/hrc/regular-sessions/session34/list-reports).

حماية حقوق الإنسان لهؤلاء المهاجرين؛ وتوجيه الأعمال التحضيرية لمندتي استعراض الهجرة الدولية وإعلانه المرحلي.

4- وفي القرار نفسه، طلب مجلس حقوق الإنسان إلى المفوضية السامية أن تعد تقريراً موجزاً عن المناقشة التي جرت في 21 شباط/فبراير 2022، وتقدمه إلى المجلس في دورته الخمسين وإلى الجمعية العامة في دورتها السابعة والسبعين، وأن تطلع عليه مندتي استعراض الهجرة الدولية وشبكة الأمم المتحدة المعنية بالهجرة. ويقدم التقرير الحالي إلى المجلس عملاً بهذا الطلب.

ثانياً - ملاحظات افتتاحية 4

5- افتتحت المفوضية السامية لحقوق الإنسان، ميشيل باشلييت، حلقة النقاش بين الدورات. وأعربت عن قلقها إزاء أوضاع عشرات الملايين من المهاجرين الذين يعيشون في الظل، ويواجهون انتهاكات وتجاوزات تتعلق بحقوقهم الإنسانية وازدراء كرامتهم. وأشارت إلى مسألة تجريم الهجرة، وتوفير الدعم والمساعدة للمهاجرين. وتناولت العنف الجنساني، والاحتجاز التعسفي، وتشتت الأسر، والخسائر في الأرواح، والروايات المؤلمة واللاإنسانية. وشددت المفوضية السامية على أن المهاجرين قد يتعرضون للانتهاكات والتجاوزات المتعلقة بحقوق الإنسان بسبب عدد من العوامل. أولاً، هناك الأسباب التي تجبر الناس على الانتقال. فالمهاجرون الأكثر عرضة لانتهاكات حقوق الإنسان هم الذين يجبرون على مغادرة بلدانهم وليس باختيارهم الحر، وقد يحدث ذلك بسبب تشتت الأسر، والآثار السلبية لتغير المناخ، والافتقار إلى الحقوق الاقتصادية والاجتماعية. ويتعلق العامل الثاني بالظروف الخطرة التي يتعرض لها المهاجرون أثناء العبور أو على الحدود أو في بلدان المقصد؛ وكان الافتقار إلى إمكانية الوصول إلى المسارات النظامية، واحتجاز المهاجرين، وعمليات صدهم، والعودة غير المستدامة من بين السياسات والممارسات التي تسببت في حالات الضعف أو زادت من حدتها. وثالثاً، قد ترتبط حالات الضعف بعوامل شخصية. وأشارت المفوضية السامية إلى أن المهاجرين ليسوا ضعفاء بطبيعتهم، ومع ذلك فإن العديد منهم ما زالوا يعانون من التمييز المنقشي بسبب عوامل شخصية، بما في ذلك العمر أو نوع الجنس أو الإعاقة.

6- وأبرزت المفوضية السامية أن سياسات الهجرة القائمة على حقوق الإنسان يمكن أن تقلل من حالات الضعف التي يتعرض لها المهاجرون. وأثنت على الإجراءات الملموسة التي اتخذتها الدول أثناء جائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19) للحد من مواطن الضعف، بما في ذلك تزويد المهاجرين، بغض النظر عن وضعهم، بإمكانية الحصول على خدمات الرعاية الصحية المتصلة بمكافحة كوفيد-19؛ وتمديد التأشيرات وتصاريح الإقامة لمنع وقوعهم في أوضاع غير قانونية؛ وإيجاد بدائل لاحتجاز المهاجرين. واختتمت كلمتها بالإشارة إلى الإجراءات الحاسمة لمعالجة حالات الضعف في مجال الهجرة والحد منها، مثل آليات تسوية أوضاع المهاجرين استناداً إلى حقوق الإنسان وأسباب إنسانية، وتقديم المشورة النفسية والاجتماعية على الحدود الدولية، و"توفير الحماية" من أجل الفصل بين إنفاذ قوانين الهجرة وتوفير الخدمات العامة.

7- وشجعت المفوضية السامية مجلس حقوق الإنسان وهيئاته الفرعية وآلياته على تعزيز النهوض بحقوق الإنسان للمهاجرين وحمايتهم. واقترحت تضمين جدول أعمال المجلس حلقة نقاش سنوية بشأن حقوق الإنسان للمهاجرين.

8- وأشارت نائبة وزير الشؤون المتعددة الأطراف وحقوق الإنسان في وزارة خارجية المكسيك، مارثا ديلغادو بيرالتا، إلى أن مجلس حقوق الإنسان ركز، في قراره 12/47، على حماية حقوق الإنسان للمهاجرين الضعفاء، والأكثر عرضة للتمييز والتهميش والاستغلال، والذين عانوا أشد المعاناة من آثار جائحة كوفيد-19. وفي هذا القرار، أبرز مجلس حقوق الإنسان أهمية الوصول العادل إلى الرعاية الصحية وغيرها

من الخدمات الأساسية، وأعرب عن قلقه إزاء ممارسات صد المهاجرين، فضلاً عن السياسات الأخرى التي أدت إلى انتهاك حقوق الإنسان للمهاجرين وزيادة التمييز وعدم المساواة وأوجه الضعف التي تواجه المهاجرين. وسلّم المجلس بأن من حق جميع المهاجرين، بغض النظر عن وضعهم من حيث الهجرة، التمتع بحقوق الإنسان، وأكد من جديد الحاجة إلى حماية تلك الحقوق. ودعا المجلس الدول إلى كفالة اتساق إجراءاتها مع القانون الدولي واعتماد نهج شامل ومتكامل إزاء سياسات الهجرة، بغية تيسير الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية والمسؤولة، وحثّ جميع البلدان على تجنب النهج التي قد تؤدي إلى تفاقم حالات الضعف. ودعا جميع الدول أيضاً إلى التعاون على الصعيد الدولي.

9- وشددت السيدة ديلغادو بيرالتا على أن المكسيك تواجه تحديات كبيرة في تلبية الاحتياجات المحددة والمتباينة للأشخاص في سياق الهجرة المختلطة، بمن فيهم النساء، فضلاً عن الأطفال والمراهقين، والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وأحرار الهوية الجنسانية وحاملي صفات الجنسين وأفراد الفئات الجنسية الأخرى، وكبار السن، والأشخاص ذوي الإعاقة، والأشخاص الذين يعانون من مشاكل صحية، والسكان الأصليين. وأشارت إلى أن المكسيك لديها أطر وبرامج وإجراءات قانونية محددة لضمان احترام حقوق الإنسان وتقديم مساعدة شاملة للأشخاص في سياق تدفقات الهجرة المختلطة. فعلى سبيل المثال، تحظر الأطر القانونية المعدلة احتجاز الأطفال المهاجرين؛ وقد وضعت بروتوكولات عملية وأولت الاعتبار الكامل لمصالح الطفل الفضلى ووحدة الأسرة ولم شملها؛ وجرى تصميم أماكن الإقامة بطريقة توفر مساحات تكفل الكرامة والسلامة للأشخاص. وعلاوة على ذلك، أشارت إلى أن المكسيك عززت إجراءاتها لمكافحة العنف الجنساني، والاتجار بالأشخاص، والتمييز ضد النساء والفتيات المهاجرات.

10- وشددت السيدة ديلغادو بيرالتا على أن الجائحة قد أبرزت المساهمة القيمة للمهاجرين، ولكنها سلطت الضوء أيضاً على زيادة تعرضهم للانتهاكات والتجاوزات المتعلقة بحقوق الإنسان، وشددت على ضرورة ترجمة الالتزامات الدولية على وجه السرعة إلى إجراءات ملموسة تعزز وتحمي كرامة المهاجرين وحقوقهم الإنسانية. وتطرقت إلى الاتفاق العالمي بوصفه إطاراً رئيسياً لتوجيه وضع القوانين والسياسات والممارسات اللازمة لإدارة الهجرة بطريقة إنسانية وقائمة على الحقوق. واختتمت كلمتها بالتأكيد على ما قاله الأمين العام بشأن ضرورة تركيز العمل في هذا المجال عن طريق إقامة مجتمعات شاملة للجميع، وتيسير الهجرة المنظمة والأمنة، والحد من مواطن ضعف المهاجرين، وبالتالي ضمان حمايتهم.

ثالثاً- حالات الضعف التي تواجه المهاجرين أثناء العبور وعلى الحدود وفي بلدان المقصد

ألف- بيانات أدلى بها أعضاء فريق المناقشة

11- شدد مدير الجلسة الأولى، الممثل الدائم للفلبين لدى مكتب الأمم المتحدة والمنظمات الدولية الأخرى في جنيف، إيفان ب. غارسيا، على أن لجميع المهاجرين، بغض النظر عن أوضاعهم، الحق في حماية حقوقهم الإنسانية. وأشار إلى أن من مسؤولية الدول والمجتمعات المحلية والأفراد ضمان احترام حقوق الإنسان للمهاجرين والالتزام بها. وأثنى السيد غارسيا على العمل المتعدد الأبعاد والمشارك بين الوكالات الذي أنجز في المجال الحاسم الأهمية المتمثل في حماية حقوق الإنسان للمهاجرين الضعفاء. ودعا إلى التزام رفيع المستوى بتعزيز حقوق الإنسان للمهاجرين وتعزيز التعاون والحوار الدوليين في هذا الصدد.

12- وشدد المقرر الخاص المعني بحقوق الإنسان للمهاجرين، فيليبي غونزاليس موراليس، على أن السياسات التقييدية للهجرة واللجوء، بما في ذلك محدودية المسارات الآمنة والنظامية، والافتقار إلى تدابير

الحماية الفعالة والكافية، وعدم الحصول على الخدمات، تسهم في حالات الضعف التي يتعرض لها المهاجرون في بلدان المنشأ والعبور والمقصد. وأشار إلى أن حالات الضعف هذه لها آثار سلبية على قدرة المهاجرين على ممارسة حقوق الإنسان المكفولة لهم وتزيد من التمييز الموجودة أصلاً في المجالات الاجتماعية والثقافية، إضافة إلى عدم المساواة. وشدد المقرر الخاص كذلك على حالات الضعف التي تواجه المهاجرين أثناء رحلاتهم، بما في ذلك ممارسات الصد التي تحرم المهاجرين من تقييم فردي لأوجه الضعف واحتياجات الحماية بموجب القانون الدولي، فتزيد من خطر الإعادة القسرية وخطر التعرض لمزيد من الانتهاكات المتعلقة بحقوق الإنسان. وتشمل حالات الضعف أيضاً فصل الأطفال المهاجرين عن أسرهم، واحتجاز المهاجرين من الأطفال والأسر، وعمليات الإعادة القسرية التي تتم دون آليات فحص، ومحدودية فرص الحصول على الرعاية الصحية وغيرها من الخدمات الأساسية. وشدد المقرر الخاص على أن حالات الضعف هذه تنتج عن قوانين وسياسات وممارسات منافية للقواعد والمعايير الدولية ذات الصلة بحقوق الإنسان. ودعا الدول إلى وضع نهج للهجرة وإدارة الحدود بطريقة تقوم على حقوق الإنسان وتراعي الفوارق بين الجنسين واحتياجات الطفل. وأشار إلى أن عبور الحدود الدولية بطريقة غير نظامية ينبغي ألا يعد جريمة، وألا يحرم المهاجرين من حقوقهم الإنسانية، بما في ذلك ضمان حصولهم على إجراءات وفق الأصول القانونية. وشجع المقرر الخاص الدول على توفير تصاريح إقامة خاصة، وعمليات لتسوية الأوضاع القانونية لمن هم في أوضاع ضعف ولا تنطبق عليهم صفة اللاجئ؛ وتوفير التدريب للموظفين الذين هم على اتصال بالمهاجرين؛ ووضع آليات للفحص والإحالة بغية تحديد المهاجرين الضعفاء وتوفير الحماية المناسبة لهم. وشدد على أن التقييم الفردي لمواطن الضعف واحتياجات الحماية أمر أساسي لضمان التحديد الفعال لمن هم بحاجة إلى السلامة والمساعدة وتزويدهم بالحماية والخدمات المناسبة.

13- وأكدت المديرية المعاونة للمركز المعني بقانون اللاجئين في جامعة يورك، بيترا مولنار، إلى حدوث تطور على نطاق أوسع في إدارة شؤون الهجرة وتكنولوجيات الحدود، يقوم بشكل متزايد على تجريم المهاجرين، وتقشي المشاعر المعادية للمهاجرين، والممارسات من قبيل صد اللاجئين، مما أدى إلى حدوث آلاف الوفيات على الحدود. وتحدثت عن أبراج المراقبة الآلية باستخدام الذكاء الاصطناعي وتكنولوجيات المراقبة، بما في ذلك الكلاب الآلية على الحدود بين الولايات المتحدة الأمريكية والمكسيك. وأشارت أيضاً إلى استخدام أنظمة كشف الحركة والمخاطر، وأجهزة المسح الضوئي لبصمات الأصابع، وتكنولوجيا الواقع الافتراضي المستخدمة حالياً لرصد المهاجرين في مراكز الاستقبال على الحدود الخارجية للاتحاد الأوروبي. وشددت على الشواغل المتعلقة بحقوق الإنسان بسبب التكنولوجيات المستخدمة لمراقبة الأشخاص الذين يعبرون الحدود، وأضافت أن المراقبة والحدود الذكية لا تردع عمليات العبور بصورة خطيرة، بل تؤدي بدلاً من ذلك إلى زيادة ضعف المهاجرين، ولا سيما أولئك الذين يعيشون في أوضاع غير قانونية. وأشارت إلى أن تكنولوجيا التعرف على الأشخاص من سمات وجوههم تشكل ضرباً من العنصرية، وأن أجهزة كشف الكذب القائمة على الذكاء الاصطناعي فشلت في معالجة عوامل معقدة مثل التواصل بين الثقافات أو تأثير الصدمة على الذاكرة. وشددت على الحاجة إلى مزيد من آليات التنظيم والرقابة والمساءلة فيما يتعلق بالتكنولوجيات المستخدمة في الحدود. وأشارت إلى أن التكنولوجيات الجديدة والناشئة المستخدمة في الحدود لا تعالج الأسباب المنهجية والتاريخية لتهميش الناس واضطرابهم إلى الهجرة.

14- وتناول مفوض ونائب رئيس اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان في ماليزيا، جيرالد جوزيف، الحالات الرئيسية لضعف المهاجرين في بلدان المقصد، بما في ذلك العمل القسري، وعمالة الأطفال، وعدم دفع المرتبات أو الخصم منها، وعبودية الدين، واحتجاز جوازات السفر وغيرها من الوثائق الشخصية، واستخدام القوة من قبل أصحاب العمل، والتحرش الجنسي، والاتجار بالبشر. وأشار إلى أن جائحة كوفيد-19 أدت إلى تفاقم حالات الضعف التي تواجه العمال المهاجرين، الذين يعيشون في كثير من الأحيان في أماكن مكتظة،

ويتعرضون لخطر فقدان وظائفهم، ويخشون الوصول إلى الرعاية الصحية بسبب المداهمات الواسعة النطاق من قبل وكلاء إنفاذ قوانين الهجرة، ويتعرضون لترديد كراهية الأجانب والممارسات المعادية للمهاجرين. ولمعالجة حالات ضعف المهاجرين، أوصى بأن تقوم الدول بإصلاح تشريعاتها للحماية من السخرة وتحسين إنفاذها؛ وضمان قيام جميع الشركات ببذل العناية الواجبة في سلاسل التوريد؛ وإنشاء آليات لتقديم الشكاوى يمكن للمهاجرين الوصول إليها؛ وتعزيز الوصول إلى الخدمات القنصلية؛ وضمان أن تكون إدارة الهجرة مراعية لمسألة الصدمات، وتركز على الضحايا، وتستجيب للمنظور الجنساني، وتتاسب الأعمار، ولا تجرم الضحايا.

15- واعتمدت مديرة منبر التعاون الدولي بشأن المهاجرين غير الحاملين للوثائق اللازمة، ميشيل لوفوي، على ما قاله مهاجر غير نظامي يعيش في بلجيكا لتوضيح شعور المهاجرين غير النظاميين بالعجز. وأشارت إلى أن وضع المهاجر غير النظامي يرتبط ارتباطاً وثيقاً بانعدام الأمن الاجتماعي والاقتصادي. واستناداً إلى الأمثلة الأوروبية، سلطت الضوء كذلك على العقوبات والحلول التي تحول دون حصول المهاجرين غير النظاميين على الخدمات الصحية والعدالة وتسوية أوضاعهم. وقالت إنها ترى أن من الممكن حصول المهاجرين غير الحاملين للوثائق اللازمة على الرعاية الصحية استناداً إلى تجارب العديد من البلدان التي اعتمدت تشريعات من هذا القبيل، مثل إيطاليا وبلجيكا والسويد وفرنسا. غير أنها لاحظت وجود تحديات تتعلق بالتنفيذ، بما في ذلك خطر إنفاذ قوانين الهجرة عندما يحاول المهاجرون الوصول إلى خدمات الرعاية الصحية. وأوصت السيدة لوفوي باعتماد تدابير حماية تشريعية وعملية بشأن توفير الخدمات الأساسية وإنفاذ قوانين الهجرة. وفيما يتعلق بالوصول إلى العدالة، شددت على أن إنفاذ قوانين الهجرة يحظى حالياً بالأولوية على حساب حقوق العمال وحماية الضحايا. وحددت ممارسات وإعادة، مثل تدبير اتخذ مؤخراً في إسبانيا لضمان قدرة المرأة على الإبلاغ بأمان عن العنف المنزلي دون خوف من الترحيل، ومنحها إمكانية الحصول على تصريح إقامة. وأوصت باتباع نهج شاملة تدعم تعافي المهاجرين غير الشرعيين وإدماجهم، بما في ذلك عن طريق إنفاذ حقوق العمل وحقوق الضحايا لجميع المهاجرين، بغض النظر عن وضعهم، والتصدي للانتهاكات والتجاوزات المرتكبة ضدهم. وأشارت السيدة لوفوي أيضاً إلى أن الحكومات تمدد أو تصدر تصاريح إقامة وعمل آمنة لحماية المهاجرين من الوقوع في أوضاع غير نظامية والتعرض لمزيد من الاستبعاد الاجتماعي. وأشارت إلى أن دراسة أجرتها الشبكة الأوروبية للهجرة التابعة للمفوضية الأوروبية وجدت أن الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي، إلى جانب المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية والنرويج، كان لديها عدة إجراءات حماية وطنية بلغ عددها 60 إجراء في نهاية عام 2018، بما في ذلك الإجراءات القائمة على أسس إنسانية، والظروف الاستثنائية، والأسباب الطبية، وحماية الطفل، وعدم الإعادة القسرية وتغيير المناخ. وكررت السيدة لوفوي نداء الأمين العام للتعاون عبر العمليات والمنابر التي تقودها الدول وغيرها من العمليات والمنابر الإقليمية ودون الإقليمية وعبر الإقليمية بغية توسيع وتنويع مسارات الهجرة النظامية القائمة على الحقوق، بما في ذلك تسوية أوضاع المهاجرين.

باء - المناقشة العامة

16- شارك في المناقشة أثناء الجلسة الأولى ممثلو الدول والمنظمات التالية: أستراليا، وبنغلاديش، وبنما، وبيلاروس، والسلفادور، وسويسرا، وشيلي، والصين، وغواتيمالا، وكرواتيا، وكوبا، وكولومبيا، وماليزيا، ومصر، وهاييتي، والاتحاد الأوروبي، واللجنة الأرجنتينية للاجئين والمهاجرين، واللجنة الوطنية لحقوق الإنسان في النيجر، والمجلس الوطني لحقوق الإنسان في المغرب، ومركز العدالة في هونغ كونغ، وأطباء بلا حدود، ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، والمقرر الخاص المعني بالاتجار بالأشخاص، لا سيما النساء والأطفال. ووردت بيانات خطية من المشاركين التالية أسماؤهم الذين لم يتمكنوا من المشاركة بسبب

ضيق الوقت وهم: ممثلو تونس، والشبكة الأوروبية المعنية بانعدام الجنسية، ولجنة الصليب الأحمر الدولية، وشبكة "يسوعيون من أجل المهاجرين": أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، ومركز حقوق الإنسان التابع لجامعة أندريس بيلو الكاثوليكية، ومؤسسة ماعت للسلام والتنمية وحقوق الإنسان.

17- وكرر عدة مشاركين تأكيد أن لجميع المهاجرين، بغض النظر عن وضعهم، الحق في التمتع بجميع حقوق الإنسان. وأبرز كثيرون التزامات الدول بموجب القانون الدولي بدعم حقوق الإنسان للمهاجرين والالتزام بضمان الاحترام الفعال لحقوق الإنسان للمهاجرين وحمايتهم وإعمالها، بصرف النظر عن وضعهم، في جميع مراحل الهجرة. ودعا عدة مشاركين إلى بذل مزيد من الجهود لحماية حقوق الإنسان للمهاجرين الضعفاء. وسلط الضوء على دور مجلس حقوق الإنسان وأهمية معالجة قضايا الهجرة عن طريق المجلس. وشدد بعض المشاركين أيضاً على أهمية تنفيذ الاتفاق العالمي بما يتماشى مع حقوق الإنسان، ومبادئ الاتفاق. وشدد مشاركون آخرون على ضرورة تعزيز التعاون الدولي من أجل حماية أرواح المهاجرين وسلامتهم وكرامتهم، وتقاسم المسؤولية لمعالجة قضايا الهجرة وتحدياتها. وجرى التشديد أيضاً على أهمية اتباع نهج يشمل الحكومة والمجتمع بأسرها إزاء الإدماج والحماية والمساعدة.

18- وجرى التسليم بأن المهاجرين ليسوا ضعفاء بطبيعتهم، ولكن الضعف ينشأ عند تعرضهم لحالات تنتهك فيها حقوق الإنسان المكفولة لهم، وهو ما يمكن أن يحدث في جميع مراحل الهجرة. ويمكن أن تنشأ حالات الضعف أو تفاقم أو يتم التخفيف من حدتها عن طريق قوانين الدولة وسياساتها وممارساتها. ولمنع حالات الضعف هذه وتحديدها ومعالجتها، شدد عدة مشاركين على الحاجة إلى قوانين وسياسات وممارسات للهجرة تضع حماية حقوق الإنسان للمهاجرين في صميم المناقشة، وضمان عدم التمييز، وإدماج المهاجرين بما يتماشى مع المعايير الدولية. وأشار العديد من المشاركين إلى أهمية جملة أمور منها توفير المساعدة والحماية والدعم النفسي والرعاية الشاملة للمهاجرين الضعفاء، وضمان الوصول إلى المعلومات، وتعزيز الاندماج، وضمان الوصول إلى العدالة، ودعم الحق في الحياة الأسرية، ولم شمل الأسر، ومراعاة مصالح الطفل الفضلى. وأشار أيضاً إلى ضرورة أن تعتمد الدول تدابير هادفة تعالج تفاقم حالات الضعف بسبب العمر ونوع الجنس والإعاقة وغير ذلك من الخصائص الشخصية. وأشار إلى المبادئ والخطوط التوجيهية المدعومة بتوجيهات عملية بشأن حماية حقوق الإنسان للمهاجرين في الأوضاع الهشة⁽⁴⁾، ودعيت الدول وغيرها من الجهات المعنية إلى استخدام هذا التوجيه من أجل سد الثغرات في حماية حقوق الإنسان للمهاجرين.

19- وأعرب عدة مشاركين عن قلق خاص إزاء حالات الضعف التي يتعرض لها المهاجرون أثناء العبور وعلى الحدود. وشددوا على أن التدابير التقييدية على الحدود لا تمنع الهجرة غير النظامية، بل تجبر المهاجرين بدلاً من ذلك على القيام برحلات أكثر خطورة، وتؤدي في نهاية المطاف إلى تفاقم حالات الضعف. وأشار مشاركون آخرون إلى أن هذه التدابير، بما في ذلك عدم البحث عن المهاجرين المنكوبين وإنقاذهم، والاستخدام المفرط للقوة، والجهود المبذولة لتجريم أو عرقلة عمل المنظمات الإنسانية والمدافعين عن حقوق الإنسان، وعدم وجود مسارات للهجرة النظامية، تقضي إلى زيادة معدلات الوفيات واستمرارها وإلى الاختفاء القسري للمهاجرين في البحر والبر. وطالب بعض المشاركين الدول بالتعاون في الجهود الرامية إلى توفير المساعدة الإنسانية المنقذة لحياة المهاجرين ووقف الإجراءات التي تعوق هذه الجهود أو تجرّمها.

20- وأشار العديد من المشاركين إلى حالات عنف ضد مهاجرين، بما في ذلك من جانب الجهات الفاعلة الحكومية وغير الحكومية. وأشاروا إلى أوضاع المهاجرين العابرين وعلى الحدود الدولية، الذين يعانون من

(4) متاح على الرابط:

https://www.ohchr.org/sites/default/files/Documents/Issues/Migration/PrinciplesAndGuidelines_AR.pdf

الجوع، والتعرض لظروف جوية قاسية لفترات طويلة، والاختطاف، والسرقعة، والابتزاز، والعنف الجنسي، والقتل، والتعذيب وسوء المعاملة، وتشنت الأسر، والاحتجاز التعسفي المنهجي في ظروف غير إنسانية. وأوصى بإيلاء مزيد من الاهتمام لحماية حقوق الإنسان على الحدود الدولية، بما في ذلك عن طريق التحقيق في الادعاءات المتعلقة بانتهاكات حقوق الإنسان والتجاوزات المرتكبة ضد المهاجرين وضمان المساءلة. وجرى تسليط الضوء أيضاً على التوصية المتعلقة بإتاحة وصول الجهات الفاعلة في مجال العمل الإنساني ومنظمات المجتمع المدني والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان وغيرها من الجهات المعنية إلى المهاجرين على الحدود الدولية.

21- وأعرب العديد من المشاركين عن قلقهم إزاء عمليات الصد والطردي الجماعي والعودة الطوعية، التي لا تراعي مبدأ الموافقة الحرة والمسبقة والمستتيرة. وأشار بعض المشاركين إلى القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي للاجئين وأشاروا إلى محدودية آليات التقييم للحالات الفردية على الحدود، بما في ذلك رفض بعض السلطات النظر في طلبات الحماية، أو عدم إتاحة الحصول على التمثيل القانوني والترجمة الشفوية. وأشار مشاركون آخرون إلى أن ممارسات العودة الطوعية تقتزن أحياناً بالإكراه أو التهديد أو الحرمان من حقوق الإنسان، بما في ذلك الاحتجاز التعسفي. وجرى التشديد على التأثير السلبي للاحتجاز على الصحة البدنية والعقلية للمهاجرين. وأشار بعض المشاركين إلى أثر ممارسات العودة غير المستدامة على حقوق الإنسان، بما في ذلك الإعادة القسرية إلى بلدان المنشأ التي يفتقر فيها المهاجرون إلى شبكات الدعم ويعانون فيها من تشنت شمل الأسر، والعنف، وعدم الحصول على الغذاء والماء وغير ذلك من الخدمات الأساسية، أو حيث تتعرض صحتهم البدنية والعقلية للخطر. وشدد مشاركون آخرون على أن كل ممارسات إدارة الحدود من هذا القبيل لم توفر حماية حقوق الإنسان للمهاجرين وتسببت في استمرار دورة العنف وإساءة المعاملة والخسائر في الأرواح البشرية التي كان من الممكن تجنبها. وأوصى بعض المشاركين بأن الدول ينبغي ألا تضع حداً لتجريم الهجرة غير النظامية فحسب، بل أيضاً الممارسة السلبية المتمثلة في احتجاز المهاجرين، بما في ذلك عن طريق المنع القانوني والفعلي لاحتجاز الأطفال المهاجرين، ووقف تشنت الأسر في سياق إدارة الحدود.

22- وقد يتعرض المهاجرون للاختفاء القسري أو يختفون في ظل ظروف متنوعة في سياق الهجرة، بما في ذلك في عرض البحر أو في مراكز الاحتجاز أو على الحدود أو أثناء عبور بلدان تشهد نزاعات مسلحة أو غيرها من أشكال العنف. وأبرز بعض المشاركين ضرورة بذل مزيد من الجهود لمنع تشنت الأسر والاختفاء القسري، بما في ذلك عن طريق استعراض السياسات والقوانين التقييدية للهجرة لضمان ألا تؤدي إلى تفاقم خطر فقدان المهاجرين أو هلاكهم. ودعا العديد من المشاركين إلى توسيع مسارات الهجرة الآمنة والنظامية من أجل منع وقوع خسائر في الأرواح على طول طرق الهجرة. وفي حالات اختفاء المهاجرين، تدعى الدول إلى التعاون، بما في ذلك مع الأسر المتضررة، على إنشاء آليات للبحث والإنقاذ تمكن من تبادل المعلومات والتنسيق على طول طرق الهجرة، مع إعطاء الأولوية لحقوق المهاجرين واحتياجات الأسر المتضررة.

23- وسلط بعض المشاركين الضوء على مواطن الضعف التي تواجه المهاجرين أثناء العبور وعلى الحدود وفي بلدان المقصد، وتشمل خطر انعدام الجنسية الذي يحدث في الغالب بسبب العقوبات التي تحول دون تسجيل المواليد أثناء العبور، أو الافتقار إلى الجنسية بعد الولادة مباشرة، وأوصوا بوضع إجراءات مخصصة لتحديد حالات انعدام الجنسية وتسجيلها عند الوصول.

24- وشدد بعض المشاركين على أن استخدام التكنولوجيات القائمة والجديدة والناشئة فيما يتعلق بإدارة الهجرة، يجب أن يكون وفق أساليب وأهداف تتسق مع القانون الدولي لحقوق الإنسان، بما في ذلك تجنب

التسبب في حالات الضعف أو تفاقمها. وأكد بعض المشاركين أهمية ألا تؤدي تكنولوجيات المراقبة أو رصد تحركات الهجرة والتنبؤ بها وتعقبها إلى إجبار المهاجرين على سلوك طرق هجرة أكثر خطورة؛ وألا يكون لهذه التكنولوجيات تأثير تمييزي على المهاجرين؛ وألا يؤدي جمع واستخدام وتبادل وتخزين المعلومات البيومترية والشخصية إلى تسهيل الاحتجاز التعسفي أو الطرد الجماعي أو الإعادة القسرية أو غير ذلك من انتهاكات حقوق الإنسان؛ وأن تستخدم جميع التكنولوجيات القائمة والجديدة الناشئة لدعم الحق في الخصوصية وحماية البيانات الشخصية للمهاجرين.

25- وحثّ عدة مشاركين الدول على منع الاتجار بالأشخاص وتهريب المهاجرين، وضمان الملاحقة القضائية الفعالة للجناة وحماية الضحايا. وجرى التشديد على أن منع الاتجار والتهريب يتطلب توسيع مسارات الهجرة الآمنة والنظامية، وعدم معاقبة الضحايا، وتوفير الحماية المناسبة لجميع المهاجرين، بغض النظر عن وضعهم. وسلم بعض المشاركون أيضاً بأن كسر حلقة الاتجار، يستوجب أن تتاح للمهاجرين إمكانية الحصول على العمل والسكن والرعاية الصحية وسبل العيش دون تمييز. وثمة حاجة إلى زيادة التركيز على مقاضاة مرتكبي جرائم التهريب التي تستوجب تشديد العقوبة من أجل حماية حياة المهاجرين وسلامتهم وحقوق الإنسان المكفولة لهم، مع الكف في الوقت نفسه عن تجريم المهاجرين ضحايا التهريب، أو تجريم المنظمات الإنسانية والمدافعين عن حقوق الإنسان الذين يقدمون المساعدة للمهاجرين.

26- وأعيد التأكيد طوال المناقشة على ضرورة توسيع مسارات الهجرة النظامية التي تيسر الدخول والإقامة بصورة آمنة، بما في ذلك تسوية الأوضاع، بوصف ذلك أداة رئيسية لمنع حالات الضعف على طول طرق الهجرة ومعالجتها وضمان الاندماج الاجتماعي والاقتصادي للمهاجرين.

27- وأشار عدة مشاركين أيضاً إلى أن المهاجرين الذين يعيشون في أوضاع غير نظامية كثيراً ما يتعرضون بشدة للتمييز وسوء المعاملة والتهميش، ويعيشون ويعملون في الظل، ويحرمون من حقوق الإنسان المكفولة لهم. ويصاب هؤلاء بشكل خاص بالاكتئاب والخوف والقلق وأعراض الاضطراب التالي للصدمة. وحثّ الدول على ضمان الوصول الكامل والمتكافئ إلى التعليم والرعاية الصحية والعدالة والحماية الاجتماعية، ومن الممكن تحقيق ذلك إذا أزيلت العقوبات القانونية والإدارية والعملية، ولم يكن لدى المهاجرين وأسرهم أي خوف من إبلاغ سلطات الهجرة عنهم لدى محاولتهم الحصول على الخدمات.

28- ولاحظ العديد من المشاركين بقلق أن جائحة كوفيد-19 أدت إلى تفاقم أوضاع الضعف التي يتعرض لها المهاجرون. وخلال الجائحة، واجه المهاجرون التمييز وكره الأجانب وفقدان سبل العيش وعدم الحصول على الرعاية الصحية والحماية الاجتماعية والمساعدة. وأعرب مشاركون آخرون عن قلقهم إزاء استمرار إغلاق الحدود، والقيود المفروضة على الدخول، وتعليق الحق في طلب اللجوء، والإعادة القسرية أثناء فترة الجائحة. ودعيت الدول، في جهودها الرامية إلى التعافي من الجائحة، إلى مكافحة التمييز العنصري وكره الأجانب والتعصب الديني وجرائم الكراهية المرتكبة ضد المهاجرين، ودعم التدابير الرامية إلى تحسين الاندماج والتماسك الاجتماعي، وضمان الوصول دون تمييز إلى العدالة والتعليم والصحة والعمل اللائق والضمان الاجتماعي والخدمات الأساسية.

29- وأشار خلال حلقة النقاش إلى ممارسات واعدة. وقدم ممثل أستراليا معلومات عن البرنامج السنوي للبلد فيما يتعلق بالهجرة النظامية، الذي يحدد مسارات اقتصادية وإنسانية وملائمة للأسر. وأشار ممثل شيلي إلى أن السلطات القنصلية لبلده قادرة على إصدار جوازات مرور لتيسير لم شمل الأسر. وقدم ممثل كولومبيا تقريراً عن برنامج تسوية أوضاع المهاجرين من جمهورية فنزويلا البوليفارية واعتماد تدابير محددة لمنع انعدام الجنسية بالنسبة للأطفال. وأشار ممثل غواتيمالا إلى أن قانون الهجرة الوطني يعترف بالمساواة في الحصول على الخدمات العامة. وأشار ممثل كرواتيا إلى أن بلده يتعاون تعاوناً وثيقاً مع المجتمع المدني والمجتمعات

الدينية والمجتمعات المحلية والمهاجرين من أجل تطبيق نظام إدماج ناجح. وأشار ممثل السلفادور إلى وضع آلية رصد قنصلية للتحقق من امتثال الشركات المتعاقدة للمعايير ذات الصلة ومنع حالات الضعف في بلدان المقصد. وأفاد ممثل ماليزيا بأن البلد يعكف على وضع خطة عمل وطنية بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان بغية منع انتهاكات حقوق الإنسان الناجمة عن الأنشطة التجارية، بما في ذلك ضد المهاجرين، والتصدي لها. وسلط ممثل تونس الضوء على الجهود المبذولة بالتعاون مع المجتمع المدني والمنظمات الدولية لمساعدة المهاجرين الذين يصلون إلى أراضيها، وتزويدهم بالخدمات الاجتماعية والتعليمية والصحية، بما في ذلك التطعيم ضد كوفيد-19. وأفاد ممثل مصر بأن آلية تقديم الشكاوى من جانب المهاجرين ضحايا العنف ظلت مفتوحة خلال فترة الجائحة. وذكر ممثل ماليزيا أنها وسّعت نطاق برنامجها المجاني للتطعيم ضد كوفيد-19 ليشمل جميع الأجانب المقيمين في البلد.

30- وفي الملاحظات الختامية للجلسة الأولى، شدد السيد غونزاليس موراليس مرة أخرى على الحاجة الماسة إلى عمليات تسوية الأوضاع وتحديد مسارات الهجرة النظامية، مما يؤدي إلى معالجة مواطن الضعف والحد منها وتيسير حصول المهاجرين على الخدمات العامة. وأوصى بأن تصبح العمليات الطارئة لتسوية الأوضاع التي تمت أثناء الجائحة أدوات دائمة لإدارة الهجرة في الدول، وحثّ الدول أيضاً على كفالة الرصد المستقل لحقوق الإنسان للمهاجرين، بما في ذلك من جانب المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان والمجتمع المدني. وكررت السيدة مولنار تأكيد أهمية التركيز على حياة وتجارب المهاجرين الذين تأثروا بسياسات الدول في مجال الهجرة، بما في ذلك عن طريق ضمان تمثيل وجهات نظرهم لدى مناقشة السياسات ذات الصلة. وأشار السيد جوزيف إلى ضرورة اتخاذ تدابير لمكافحة الفساد في سلاسل توفير العمالة ومجال التوظيف. وأشار إلى خوف العمال المهاجرين في كثير من الأحيان من تقديم الشكاوى وأن حقهم في الانتصاف يجب أن يؤخذ على محمل الجد توخياً لمنع الاستغلال. وكررت السيدة لوفوي تأكيد أهمية ضمان حصول جميع المهاجرين على الخدمات بغض النظر عن وضعهم، وتعزيز توافر المسارات العادية وعمليات تسوية الأوضاع وتيسير الوصول إليها. ودعت أيضاً إلى إنشاء آليات مستقلة لرصد انتهاكات حقوق الإنسان على الحدود الدولية. وفيما يتعلق بإدارة الهجرة، اختتم السيد غارسيا كلمته بالتذكير بأهمية مواصلة الجهود التي تبذلها جميع مكونات الحكومة والمجتمع والأمم المتحدة. وأوصى بمواصلة المناقشات بشأن حالات الضعف التي تؤثر على المهاجرين، وحثّ جميع الجهات الفاعلة على تحمل المسؤولية، وإيجاد سبل لزيادة التعاون الدولي ومعالجة المواقف الصارمة بالمهاجرين والهجرة، بما في ذلك عن طريق تنفيذ الاتفاق العالمي.

رابعاً - حالات الضعف الناشئة عن أسباب الهجرة

ألف - بيانات أدلى بها المشاركون في حلقة النقاش

31- أعرب مدير الجلسة الثانية من حلقة النقاش، الممثل الدائم للمغرب لدى مكتب الأمم المتحدة والمنظمات الدولية الأخرى في جنيف، عمر زنيبر، عن قلقه إزاء المعدل المفرغ للأشخاص الذين يموتون في عرض البحر، وإزاء انتشار ممارسات تنتافي مع القانون الدولي مثل عمليات صد المهاجرين، وعدم البحث عن المهاجرين المنكوبين وإنقاذهم، والحرمان من الوصول إلى إجراءات اللجوء. وشدد على أن اتباع نهج متعدد الأبعاد إزاء التحركات المختلطة أمر بالغ الأهمية، بما في ذلك عن طريق تقديم المساعدة إلى المهاجرين الضعفاء. وأشار السيد زنيبر إلى تجربة المغرب في تقديم المساعدة إلى المهاجرين الضعفاء، على سبيل المثال عن طريق الآليات القائمة لإحالة ضحايا الاتجار، والتعاون مع مفوضية حقوق الإنسان بغية تعزيز قدرة الموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين على الحدود في مجال قضايا حقوق الإنسان. وأشار إلى أن التشريعات التمييزية في بلدان المقصد والتداول العام المسيّس لمسألة الهجرة يزيدان تقاوم أوجه ضعف

المهاجرين. وشدد على الالتزام بجمع البيانات والسياسات القائمة على الأدلة المنصوص عليها في الاتفاق العالمي، وأشار إلى أن المغرب يستضيف المرصد الأفريقي للهجرة، الذي وضع بيانات دقيقة عن الهجرة في القارة الأفريقية وقدم إرشادات تقنية للدول الأفريقية بشأن سبل وضع سياسات هجرة أكثر فعالية. ودعا السيد زنيبر إلى المشاركة النشطة في المنتدى الدولي الأول لاستعراض الهجرة الدولية الذي ينظم في إطار الاتفاق العالمي.

32- وشدد مبعوث رئيس المنصة المعنية بالتشرد الناتج عن الكوارث، والتر كايلين، على أن الأشخاص الذين يتنقلون عبر الحدود بسبب الآثار السلبية لتغير المناخ والكوارث كثيراً ما يجدون أنفسهم في أوضاع ضعف. ولتوضيح الكيفية التي يمكن بها للدول أن تعمل على منع حالات الضعف ومعالجتها في هذا السياق، سلط السيد كايلين الضوء على مثال ناميبيا، حيث يسرت الحكومة، عن طريق جمعية الصليب الأحمر الناميبية، تقديم المساعدة الإنسانية المنقذة للحياة إلى الأشخاص الذين أجبروا على مغادرة المناطق المتأثرة بالجفاف في أنغولا بتمكينهم من الحصول دون تمييز على الغذاء والمأوى، بغض النظر عن الطريقة التي عبروا بها الحدود. وشدد على أن الاستقبال ومنح الإقامة في البلدان التي يمكنها تقديم المساعدة المنقذة للحياة هو حاجة أساسية للأشخاص الذين ينتقلون عبر الحدود بسبب الكوارث والآثار السلبية لتغير المناخ. وأضاف قائلاً إن الناس يتعرضون لتزايد خطر الانتهاكات والتجاوزات المتعلقة بحقوق الإنسان عندما يضطرون إلى اللجوء إلى قنوات غير نظامية. وعلى النقيض من ذلك، أشار إلى أن توفير سبل للهجرة الآمنة والنظامية وفقاً للالتزامات الواردة في الاتفاق العالمي هو وسيلة فعالة لمنع أوجه التعرض للخطر ومعالجتها. وأشار إلى أن ممارسات وتشريعات بعض البلدان تتيح بالفعل مسارات هجرة آمنة ونظامية، مثل منح التأشيرات لأسباب إنسانية أو الحماية المؤقتة. وأشار إلى أن حصص الهجرة التي تمنح الحق في إقامة طويلة الأجل أو دائمة للأشخاص من المناطق المعرضة لخطر تغير المناخ يمكن أن تكون أداة أخرى في هذا السياق، ولكن نادراً ما تكون هناك حصص من هذا القبيل. وأضاف قائلاً إن الاتفاقات المتعلقة بحرية التنقل تتيح إمكانات كبيرة أيضاً فيما يتعلق بتوفير مسارات الهجرة النظامية للأشخاص الذين يتوقع تأثرهم بتغير المناخ والكوارث أو الذين تعرضوا له، مشيراً إلى أنها تمكن الأشخاص المتأثرين من الحصول على ملجأ وفرصة عمل، وتجنب الاعتماد على المساعدات الإنسانية. ودعا إلى زيادة القدرة على التنبؤ عندما تستخدم الدول الوسائل المتاحة مثل منح التأشيرات لأسباب إنسانية أو توفير الحماية المؤقتة أو تحديد حصص الهجرة أو إبرام اتفاقات حرية التنقل كاستراتيجية رئيسية لمعالجة أوجه الضعف والحد منها. وشدد السيد كايلين على أن اللجنة المعنية بحقوق الإنسان قد اعترفت بإمكانية فرض حظر قائم على حقوق الإنسان على إعادة القسرية في حالات الضرر الجسيم الناجم عن البيئة، ولكن ذلك لم يطبق بعد. وشدد على أهمية اعتماد نهج قائم على حقوق الإنسان إزاء تنقل البشر في هذا العصر الذي يشهد تغير المناخ، من أجل اعتماد مسارات لاستقبال الأشخاص المشردين والذين ينتقلون عبر الحدود بسبب تغير المناخ ومنحهم الإقامة وتنفيذ ذلك بصورة منهجية.

33- وأوضحت مديرة المعهد النيبالي للبحوث الاجتماعية والبيئية، أنيتا غيمير، كيف يمكن أن تؤدي أسباب الهجرة إلى وجود حالات الضعف وتفاقمها. وأشارت إلى أن انعدام الأمن الاقتصادي، بما في ذلك موسمية العمل وقلة المدخرات، كثيراً ما يؤدي إلى الهجرة. وشددت السيدة غيمير أيضاً على أن الدوافع الاجتماعية مثل تأثير الأسرة والأقران، وممارسة المهر والحاجة إلى دعم الأسرة الممتدة، يمكن أن تدفع الناس إلى الهجرة، بما في ذلك عن طريق مسارات هجرة خطيرة وغير نظامية. وقالت إن أفراد الأسرة الذين بقوا في بلدانهم يواجهون أيضاً حالات الضعف، بما في ذلك التنكك الأسري، وارتفاع معدلات التسرب من المدارس، والزواج المبكر للأطفال أو إدمان المخدرات. ولمنع حالات الضعف ومعالجتها في سياق هجرة اليد العاملة، أوصت السيدة غيمير بتحسين برامج العمالة وتنظيم المشاريع؛ ووضع حقوق الإنسان للمهاجرين في طليعة

الحوارات الدبلوماسية فيما يتعلق بالمسارات التي تشهد حدوث انتهاكات لحقوق الإنسان وارتفاع معدلات هجرة اليد العاملة؛ والرصد الصارم لعمليات الوطاء في بلدان المنشأ والمقصد؛ وتعزيز التوجيه السابق للدخول في سوق العمل لفائدة المهاجرين وأسرهم.

34- وعرضت كبيرة مديري الدعوة في منظمة "الحلم المشترك - United We Dream"، جوليانا ماسيدو دو ناسيمينتو، تجاربها الخاصة وتجارب عائلتها كمهاجرين غير شرعيين. وعرضت كفاح أسرتها ودورة الفقر البائنة التي وقع ضحيتها كثير من الناس. وأوضحت أن قرار والديها بالهجرة، وإدراكهما إمكانية البقاء في وضع غير نظامي لفترة من الزمن غير محددة ولا يُعلم مداها، يستند إلى الخوف من فقدان الحد الأدنى من المستوى المعيشي اللازم لإعالة الأسرة في بلدهما الأصلي، والرغبة في توفير مستقبل أفضل لأطفالهما. وذكرت السيدة ماسيدو دو ناسيمينتو أن تسوية أوضاع المهاجرين بصورة دائمة هي أنجع طريقة لمعالجة مواطن ضعف المهاجرين في بلدان المقصد، فترك الناس في أوضاع غير نظامية يجعلهم أكثر عرضة للإيذاء والعنف والاستغلال. وشددت على أن المهاجرين الذين يعيشون في أوضاع غير نظامية يميلون إلى العيش في الظل، دون الحصول على الخدمات الأساسية مثل الرعاية الصحية، خوفاً من إنفاذ القانون والترحيل، ويصبحون فريسة سهلة للاستغلال من جانب أصحاب العمل. وسلطت الضوء أيضاً على الجوانب السلبية لبرامج تسوية الأوضاع بصورة مؤقتة، التي استفادت منها، بما في ذلك الشواغل المتصلة بالوصول إلى شبكات الأمان الاجتماعي والرعاية الصحية، واستمرار التعرض للترحيل. وأضافت أيضاً أن عدم القدرة على وضع خطط طويلة الأجل، بسبب حالة الهجرة غير المستقرة، وعدم القدرة على التصويت لهما آثار ضارة بالحياة الشخصية للمهاجرين. وفقد منهم ذلك من الاستفادة من إمكاناتهم والمساهمة الكاملة في المجتمعات التي نشأوا وعاشوا فيها. وحثت الحكومات على الاعتراف بأن الهجرة ظاهرة إنسانية طبيعية لا يمكن إنكارها، وعلى إيجاد مسارات جديدة لتنظيم أوضاعهم ومنحهم حق المواطنة، لضمان إدماج المهاجرين وعدم تضييع المساهمات التي يمكنهم تقديمها.

35- وذكر بابلو سيريرياني، عضو اللجنة المعنية بحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم، أن كثيراً من الناس يضطرون إلى الهجرة نتيجة لحالات الضعف التي عانوا منها في بلدانهم الأصلية بسبب عدم تمتعهم بحقوق الإنسان المكفولة لهم. وشدد على أن حقوق الإنسان لا تُعمل أو تُقيد في كثير من الأحيان بسبب التمييز الهيكلي وعدم المساواة داخل البلدان وفيما بينها، مما يجبر الكثير من الناس على الهجرة، ويرتبط ذلك أيضاً بمحدودية فرص الهجرة بطريقة آمنة ومنظمة. وأوضح أن ممارسة الحق في مغادرة بلد ما تزداد صعوبة في أغلب الأحيان كلما زادت حالة الضعف. وأشار السيد سيريرياني إلى أن العقوبات والقيود التي تعترض الهجرة النظامية يمكن أن تؤدي إلى اتخاذ القرار الصعب المتمثل في الانفصال عن الأسرة والهجرة عبر قنوات غير نظامية، مشدداً على أن الهجرة غير النظامية وتشنت الأسر هما مؤشران على الضعف في سياق الهجرة. وقال إن إجراءات لم شمل الأسر لا تكون متاحة أو يتعذر الوصول إليها في الكثير من الأحيان، حتى بالنسبة للمهاجرين النظاميين، بسبب فرض معايير يستحيل الوفاء بها بالنسبة للأشخاص الضعفاء. ولاحظ مع القلق أن عدم وجود مسارات نظامية غالباً ما يؤدي إلى عدم إعمال الحق في لم شمل الأسر إلا عن طريق رحلات هجرة غير نظامية وخطرة. وقدم السيد سيريرياني عدة توصيات لمنع تشنت الأسر وتيسير لم شملها. وأشار بصفته عضواً في لجنة حقوق الطفل واللجنة المعنية بالعمال المهاجرين، إلى أن على الدول أن تتجنب فرض قيود ومتطلبات غير ضرورية وغير معقولة تحول دون قدرة الفرد على الهجرة مع أسرته أو لم شمله بأفراد أسرته في الخارج. وأوصى بأن تضع الدول إجراءات فعالة وميسرة لجمع شمل الأسرة وتنفيذها كعنصر أساسي من عناصر إعمال حق الإنسان في الحياة الأسرية. وينبغي ألا تفرض الإجراءات شروطاً تستبعد الضعفاء. وأضاف أنه ينبغي للدول أيضاً أن تضع آليات دائمة ويمكن التنبؤ بها لتسوية الأوضاع، استناداً إلى عدة معايير، بما في ذلك العمل والأسرة وطول مدة الإقامة،

والأسباب الإنسانية، وممارسة الحق في اللجوء، ضمن معايير أخرى. وشدد السيد سيرباني على أن تسوية الأوضاع تيسر لم شمل الأسر، وتمنع الهجرة غير النظامية، وتعزز الإدماج الاجتماعي، وهي أداة فعالة لمعالجة حالات الضعف والحد منها.

باء - مناقشة عامة

36- أثناء الجلسة الثانية من حلقة النقاش المعقودة بين الدورات، أدلى ببيانات ممثلو الدول والمنظمات التالية: أنغولا، والبرازيل، والبرتغال، وبوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، وتركيا، والجزائر، وفنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، والكاميرون، واليونان، ونبر آسيا لحلول التشرد، ورابطة المتقاعدين من فنزويلا في أوروبا، ومركز مبادرة التنمية الابتكارية والعملية، والشبكة الأوروبية بشأن حالات انعدام الجنسية، والمكتب الاتحادي للمحامين العاملين في البرازيل، ولجنة الأصدقاء العالمية للتشاور، ومؤسسة مركز كانلونغان، ومركز العدالة في هونغ كونغ، وماعت للسلام والتنمية وحقوق الإنسان، ومركز الهجرة المختلطة، ومؤسسات المجتمع المفتوح، وبرنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز، ولجنة المنظمات غير الحكومية المعنية بالهجرة، ومنظمة إنقاذ الطفولة، ومؤسسة واريي للتنمية. ووردت بيانات خطية من ممثل جمهورية إيران الإسلامية، وممثل مشروع الدفاع عن المهاجرين، اللذين لم يتمكنوا من الإدلاء ببيان بسبب ضيق الوقت.

37- وأثناء المناقشة، أعيد التأكيد على أن استراتيجيات ونهج الهجرة ينبغي أن تكون موجهة أساساً نحو تعزيز وحماية القانون الدولي لحقوق الإنسان، وتشجيع الإدماج، وإدراج الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وأن تكون قائمة على حقوق الإنسان، ومراعية للأطفال والاعتبارات الجنسانية. وأعرب بعض المشاركين عن قلقهم إزاء حالات الضعف المرتبطة بأسباب مغادرة البلد الأصلي، وأشار إلى الأسباب المتعددة والمتراكبة التي غالباً ما تدفع المهاجرين إلى الهجرة، بما في ذلك عدم الحصول على الحقوق الاقتصادية والاجتماعية، والفقر، وتشنت الأسر، وعدم المساواة، بما في ذلك أوجه عدم المساواة بين الجنسين. وشدد مشاركون آخرون على أن استحالة التمتع بالحق في مستوى معيشي لائق وفي الغذاء والصحة والسكن والخدمات الأساسية تجبر كثيراً من الناس على المغادرة بحثاً عن الكرامة. وسلط الضوء على الآثار السلبية لتغير المناخ والتدهور البيئي بوصفهما سببين هامين للهجرة. وأشار بعض المشاركين أيضاً إلى انعدام الجنسية كسبب للهجرة، مشيرين إلى أن الأشخاص عديمي الجنسية قد يستبعدون من سوق العمل النظامي، والخدمات الصحية، والتعليم، والضمان الاجتماعي، والحصول على ممتلكات، بل وحتى من الحماية بموجب القانون.

38- وأشار بعض المشاركين إلى أن مجموعة الدوافع المعقدة المبينة أعلاه وآثارها السلبية على حقوق الإنسان تعني أن الناس غالباً ما يكونون في حالة ضعف قبل اتخاذ قرار الهجرة. وشدد مشاركون آخرون على أن حالات الضعف تنشأ عن الأسباب التي تجبر الناس على المغادرة، فضلاً عن توافر الظروف التي تمكنهم من التنقل. وأشار عدة مشاركين إلى أن الهجرة كثيراً ما تكون آلية هامة للقدرة على الصمود أو التكيف بغية التخفيف من حالات الضعف القائمة أو الهروب منها؛ ومع ذلك، فإن مسارات الهجرة الآمنة والنظامية للأشخاص الذين يضطرون إلى التنقل محدودة للغاية. وأشار البعض إلى أن الأشخاص الذين يضطرون إلى الهجرة ليس لديهم في كثير من الأحيان خيار آخر سوى الشروع في رحلات غير نظامية، وأنهم معرضون بشكل متزايد لخطر انتهاكات وتجاوزات حقوق الإنسان. وأبرز العديد من المشاركين أن أكثر الفئات ضعفاً غالباً ما تكون تلك التي لا تستطيع الوصول إلى مسارات الهجرة الآمنة والنظامية، وأشاروا إلى وجود صلة مباشرة بين تعزيز توافر مسارات الهجرة النظامية ومعالجة حالات الضعف. وشدد عدة مشاركين على ضرورة التقليل إلى أدنى حد من الدوافع والعوامل الهيكلية السلبية التي تجبر الناس على مغادرة بلدانهم

الأصلية، بما في ذلك عن طريق تقديم المساعدة الإنسانية والإنمائية، والتضامن الدولي، وتعزيز التعاون الدولي بين بلدان المنشأ والعبور والمقصد على نحو يعزز التنمية المستدامة ويستند إلى حقوق الإنسان.

39- وأشار بعض المشاركين إلى حالات الضعف المحددة التي تواجه كبار السن، بما في ذلك الافتقار إلى معاشات تقاعدية، والاعتماد على أطفالهم وأقاربهم، والتحديات التي تواجههم في العثور على عمل لائق، وعدم الحصول على الرعاية الصحية اللازمة لعلاج الأمراض المعقدة. وأوصي بتنفيذ برامج محددة لمعالجة حالات الضعف التي يتعرض لها المهاجرون الأكبر سناً.

40- وأشار العديد من المشاركين إلى أن جميع البشر يولدون أحراراً ومتساوين في الكرامة والحقوق، بمن فيهم جميع المهاجرين، بغض النظر عن وضعهم كمهاجرين. وأشارت عدة وفود إلى الممارسات الواعدة بشأن حصول المهاجرين على الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. وتناول ممثل أنغولا معلومات عن تشريعات بلده المتعلقة بالحماية الاجتماعية، التي تنص على حماية الأشخاص الضعفاء الذين يعيشون في أنغولا، بمن فيهم المهاجرون. وعرض ممثل البرازيل معلومات عن الجهود المبذولة لتوسيع نطاق الحصول على الرعاية الصحية وتعزيز التغطية بالحماية الاجتماعية للمهاجرين. وأكد ممثل اليونان من جديد التزام بلده بضمان عدم ترك أي طفل مهاجر خارج المدرسة. وقال ممثل البرتغال إن جميع المهاجرين، بغض النظر عن وضعهم، يمكنهم الحصول على الرعاية الصحية والتعليم دون تمييز. وقدم ممثل تركيا معلومات عن توفير الخدمات العامة، بما في ذلك الصحة والتعليم، مجاناً لجميع المقيمين، بمن فيهم المهاجرون. وشجعت الدول على توسيع نطاق برامج تسوية الأوضاع بوصفها استراتيجية رئيسية لزيادة فرص الحصول على خدمات حقوق الإنسان والخدمات ذات الصلة. ولوحظ أن فرص تسوية الأوضاع ينبغي ألا تستبعد الأشخاص الذين خضعوا في السابق لنظام العدالة الجنائية، لأن ذلك يمكن أن يؤدي إلى تفاقم أثر العنصرية النظامية والتمييز والاستبعاد. وأوصى المشاركون أيضاً بعدم تجريم المهاجرين غير الحاملين للوثائق اللازمة على أساس وضعهم كمهاجرين، بما في ذلك بسبب دخولهم وإقامتهم بصورة غير نظامية، وعدم وضع عقبات بين الحصول على الخدمات وإنفاذ قوانين الهجرة.

41- ولوحظ أن المهاجرين كانوا أشد الفئات تضرراً أثناء جائحة كوفيد-19، وتأثروا بشكل غير متناسب بسبب عيشهم بالفعل في أوضاع هشة. وجرى فرض قيود على التنقل بسبب إغلاق الحدود وانخفضت التحويلات المالية، وحرّم المهاجرون من الاتصال بأسرهم. وأدى الافتقار إلى الضمان الاجتماعي، وفقدان الوظائف، ووقوع المهاجرين في وضع غير نظامي أثناء الجائحة، إلى تفاقم حالات الضعف. وأدت الجائحة أيضاً إلى تزايد حالات العنصرية وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، فغالباً ما كان المهاجرون والأقليات المهاجرة كبش فداء لنشر الفيروس. وخُتت الدول على اتخاذ جميع الخطوات اللازمة لضمان معاملة المهاجرين على قدم المساواة مع غيرهم في تصديدها لجائحة كوفيد-19. وسلط الضوء على أهمية توفير المساعدة القنصلية والحماية للمهاجرين. وتبادل ممثلو العديد من الدول أمثلة على الممارسات الواعدة لمعالجة حالات ضعف المهاجرين أثناء الجائحة. وتناول ممثل الجزائر الجهود المبذولة لتمكين المهاجرين من الحصول على التطعيم ضد كوفيد-19. وأشار ممثل أنغولا إلى تمديد التأشيرات وتصاريح الإقامة. وتناول ممثل دولة بوليفيا المتعددة القوميات الجهود الرامية إلى تعزيز قدرة المسؤولين على توفير المساعدة والحماية القنصليتين للمهاجرين البوليفيين في بلدان المقصد. وأفاد ممثل البرازيل بأن جميع المهاجرين، بغض النظر عن وضعهم، مدرجون في الخطط الوطنية للتطعيم ضد كوفيد-19. وذكر ممثل جمهورية إيران الإسلامية أن المهاجرين حرية الحصول على اختبارات كوفيد-19 والعلاج واللقاحات، بغض النظر عن وضعهم. وأبلغ ممثل البرتغال المشاركين بالتدابير التي توفر مزيداً من الحماية للمهاجرين، بما في ذلك منح تصاريح الإقامة المؤقتة أو تمديدتها للجميع.

42- واعتبر العديد من المشاركين الهجرة ظاهرة عالمية ينبغي معالجتها عن طريق الالتزام بتعددية الأطراف والتعاون الدولي من أجل إيجاد أهداف وحلول مشتركة، امتثالاً للقانون والمعايير الدولية. وأشار عدة مشاركين إلى المنتدى المقبل لاستعراض الهجرة الدولية بوصفه فرصة رئيسية لتقييم التقدم المحرز والتحديات التي تواجه التنفيذ الفعال لأهداف الاتفاق العالمي، واتباع نهج كلي لمنع حالات الضعف ومعالجتها. وأشار مشاركون آخرون إلى أن اتباع نهج يشمل المجتمع بأسره يستوجب الاستماع إلى أصوات وآراء الأشخاص الأشد تضرراً، وأوصوا بمشاركة المهاجرين، بمن فيهم الأطفال والشباب المهاجرون، في تصميم ورصد السياسات المتصلة بالهجرة على الصعد الوطنية والإقليمية والعالمية، بما في ذلك في مجلس حقوق الإنسان.

43- وشجع بعض المشاركين على إجراء مناقشات بشأن السبل التي يمكن بها لمجلس حقوق الإنسان أن يساهم بأقصى قدر من الفعالية في زيادة منع حالات الضعف في سياق الهجرة ومعالجتها. وعلى وجه الخصوص، جرى تناول الكيفية التي يمكن بها لمجلس حقوق الإنسان أن يواصل النظر في التحديات التي تواجه المهاجرين في مجال حقوق الإنسان، بما في ذلك، في جملة أمور، مواصلة تنظيم حلقات نقاش للاستماع على وجه الاستعجال إلى المهاجرين والتصدي لانتهاكات وتجاوزات حقوق الإنسان في سياق الهجرة؛ وعن طريق الاستجابة للتقارير الواردة من الإجراءات الخاصة التي كلفت بمهام؛ وإنجاز عمل المقرر الخاص المعني بحقوق الإنسان للمهاجرين واستكمالها؛ ودعم وتعزيز وإنشاء آليات مستقلة لرصد حقوق الإنسان على الحدود الدولية. ولوحظ أن المواضيع العديدة المنبثقة عن حلقة النقاش بين الدورات ستكرس مواصلة الاستكشاف من جانب الخبراء وتنظيم حلقات النقاش في إطار المجلس، بما في ذلك بشأن الوصول إلى المسارات الآمنة والنظامية وفرص تسوية الأوضاع، وأثر التكنولوجيات الجديدة والناشئة على الهجرة، والعودة الآمنة والكرامة وإعادة الإدماج المستدام، والحماية الفعالة لضمان حصول المهاجرين على الخدمات الأساسية. وشجع بعض المشاركين مفوضية حقوق الإنسان أيضاً على مواصلة إعطاء الأولوية لحقوق الإنسان للمهاجرين الضعفاء والدعوة إلى ذلك.

44- وفي الملاحظات الختامية للجلسة الثانية، أكد السيد كابلين من جديد أن توفير مسارات نظامية أمر بالغ الأهمية لحماية حقوق الإنسان للمهاجرين الضعفاء. وأوصت السيدة غيمير بإيلاء الاهتمام لأسر العمال المهاجرين التي تركوها في بلدانهم الأصلية، وتواجه عقبات تحول دون لم الشمل في بلدان المقصد. وشددت السيدة ماسيدو دو ناسيمينتو على أهمية تمثيل المهاجرين، بما في ذلك تمكين المهاجرين من مختلف الخلفيات من المشاركة في المناقشات. وشدد السيد سيرباني على أن الاقتدار إلى حقوق الإنسان في بلدان المنشأ يخلق أوضاعاً ضعف تجبر الناس على الهجرة. وذكر أنه يجب إيجاد سبل نظامية ودائمة للمهاجرين الضعفاء أو تحسينها، وينبغي أن يستهدف التصدي للهجرة غير النظامية حماية حقوق الإنسان للمهاجرين الذين يعيشون في أوضاع ضعف، وألا تؤدي السياسات والممارسات مثل تجريم الهجرة غير النظامية إلى تفاقم الأضرار التي يعاني منها المهاجرون. واختتم السيد زنبير بالتأكيد على الحاجة الملحة إلى معالجة حالات الضعف في سياق الهجرة.

خامساً - ملاحظات ختامية

45- في ختام حلقة النقاش، سلّطت منسقة الفريق الدولي في مركز الدراسات القانونية والاجتماعية، كاميليا باريتو مايا، الضوء على ثلاث نقاط وتوصيات رئيسية انبثقت عن المناقشة. أولاً، أن سياسات الدول تشكل إلى حد كبير السبب في حالات الضعف التي يعاني منها المهاجرون. وعليه، فإن الجهود الرامية إلى توسيع نطاق القنوات النظامية للهجرة أمر أساسي للحد من حالات الضعف التي يعاني منها المهاجرون. وثانياً، أظهرت جائحة كوفيد-19 الأهمية الكبيرة للوصول الشامل إلى الحقوق الاقتصادية والاجتماعية

والثقافية والخدمات الأساسية من أجل معالجة حالات الضعف. وأخيراً، أشارت إلى الميل بصورة مقلّة إلى إضفاء الطابع الأمني على عمليات مراقبة الحدود، بما في ذلك عمليات صد المهاجرين واستخدام التكنولوجيات الجديدة والناشئة. وكررت السيدة باريتو مايا الدعوة إلى إنشاء آليات مستقلة لرصد حقوق الإنسان على الحدود الدولية. وأكدت أن حلقة النقاش أظهرت الدور الهام الذي يضطلع به مجلس حقوق الإنسان في تعزيز وحماية حقوق الإنسان للمهاجرين. وأضافت أنه على الرغم الخطوات الهامة التي يتعين اتخاذها من أجل تنفيذ الاتفاق العالمي تنفيذاً كاملاً، فمن الواضح أنه لا يمكن تحقيق الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية إلا عن طريق سياسات تستجيب للواقع المعاش للمهاجرين وتهدف إلى تعزيز حمايتهم وإدماجهم.

46- وذكر ممثل لكسمبرغ الدائم لدى مكتب الأمم المتحدة والمنظمات الدولية الأخرى في جنيف، مارك بيشلر، أن لكسمبرغ، وهي أحد البلدان الداعمة للاتفاق العالمي ومشاركة في تيسير الإعلان المرحلي بشأن تنفيذ الاتفاق العالمي⁽⁵⁾، تهدف إلى تنفيذ نهج متسق لإدارة الهجرة يدمج حقوق الإنسان للمهاجرين على جميع المستويات والقطاعات. وأشار إلى أن لكسمبرغ اعتمدت، على الصعيد الوطني، تدابير لدعم المهاجرين الضعفاء، بما في ذلك تمكينهم من الوصول إلى نظام الضمان الاجتماعي في البلد من أجل توفير الحماية الدولية، وتوفير مترجمين شفوئين ومتخصصين في مجال التربية بغية تحسين تقديم الدعم النفسي والاجتماعي، وإتاحة الوصول إلى المعلومات المتعلقة بالخدمات الصحية بطريقة غير تمييزية ومراعية للاعتبارات الجنسانية.

47- وكرر السيد بيشلر الإعراب عن الشواغل التي أثارها المفوضة السامية لحقوق الإنسان فيما يتعلق بالظروف التي تجبر المهاجرين على مغادرة أوطانهم، والأوضاع الخطرة التي تواجههم أثناء العبور وعلى الحدود، والتمييز الذي غالباً ما يتعرضون له في بلدان المقصد. وكرر أيضاً تأكيد آراء السيدة ديلغادو بيرالتا بشأن ضرورة زيادة الاهتمام بحقوق الإنسان للمهاجرين، وأهمية التعاون الدولي في هذا الصدد، والحاجة إلى ترجمة هذه الحقوق إلى أحكام قانونية وتنظيمية ملائمة على الصعيد الوطني لتعزيز وحماية حقوق الإنسان للمهاجرين.

48- واختتم السيد بيشلر كلمته بالتذكير بالنتائج والتوصيات الرئيسية الصادرة عن الجلسة الأولى. وقد شملت الشواغل المتعلقة بممارسة الإعادة القسرية؛ والحاجة إلى نظم حماية شاملة يمكنها تحديد ومعالجة حالات الضعف أثناء العبور وعلى الحدود وفي بلدان المقصد؛ ومخاطر إساءة استخدام التكنولوجيات الرقمية؛ والدور الهام للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان. وسلط السيد بيشلر الضوء على النتائج والتوصيات الرئيسية الصادرة عن الجلسة الثانية، بما في ذلك الأسباب الرئيسية للهجرة القسرية والخطرة مثل آثار تغير المناخ وانعدام الأمن الاقتصادي وتشنت الأسر. وشدد السيد بيشلر أيضاً على أن المهاجرين الضعفاء لا يحتاجون إلى التعاطف فحسب. وأشار إلى أن هؤلاء المهاجرين يحتاجون إلى أن يفهم المجتمع الدولي الأسباب التي دفعتهم إلى الهجرة، ومختلف التحديات التي تواجههم طوال الرحلة، ولا سيما أثناء العبور وعند الوصول، وتتأول مجموعة التدابير اللازمة للتصدي بشكل ملائم لتلك التحديات.